الأمم المتحدة

A S

الجمعية العامة
مجلس الأمن

Distr.
GENERAL

~~A/35/22/Add.3~~ *
S/14156/Add.3 *
3 November 1980
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة
الدورة الخامسة والثلاثون

مجلس الأمن
السنة الخامسة والثلاثون

التقرير الخاص الثالث للجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري

المؤتمر الدولي المعني بفرض جزاءات على جنوب افريقيا

* هذه الوثيقة طبعة منسوخة بالاستنسل للتقرير الخاص الذي وضعته اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري ، وسيصدر التقرير في شكله المطبوع كوثيقة من الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٢ ألف .

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
كتاب الاحالة		٣
أولا - مقدمة	١ - ٤	٤
ثانيا - الأعمال التحضيرية للمؤتمر المقترح	٥ - ١١	٤
ثالثا - حملة من أجل فرض جزاءات على جنوب افريقيا	١٢ - ١٤	٥
رابعا - الحاجة الى مؤتمر دولي وغرض هذا المؤتمر	١٥ - ٣٠	٦
خامسا - ترتيبات للمؤتمر وللاجتماع التحضيري	٣١	٨

المرفقات

الأول - مشروع جدول أعمال المؤتمر الدولي المعني بفرض جزاءات على جنوب افريقيا .. ١٠

الثاني - المبادئ التوجيهية المقترحة للمؤتمر الدولي المعني بفرض جزاءات على جنوب افريقيا ١١

كتاب الاحالـــة

١ تشرين الأول /اكتوبـــــر ١٩٨٠

سيدى ،

يشرفني أن أحيل اليه تقريرا خاصا وضعته اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى عن المؤتمر الدولي المعني بفرض جزاءات على جنوب افريقيا .

وترجو اللجنة اصدار هذا التقرير بوصفه وثيقة من وثائق الجمعية العامة ومجلس الأمن .

وتفضلوا سيدى بقبول أسمى آيات احترامي .

(توقيع) ب . اكبـــــــورودى كلارك
رئيس اللجنة الخاصة لمناهضة
الفصل العنصـــرى

سعادة السيد كورت فالدهايم
الأمين العام للأمم المتحـــدة
نيويورك

أولا ـ مقدمـــة

١ ـ وافقت الجمعية العامة ، في قرارها ٣٤/٩٣ جيم المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبـــر ١٩٧٩ على أن تنظم في سنة ١٩٨٠ ، بالتعاون مع منظمة الوحدة الافريقية ، مؤتمرا دوليا معنيـــا بفرض جزاءات على جنوب افريقيا وأذنت للجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى باتخاذ جميع الخطوات اللازمة لتنظيم المؤتمر والاجتماعات التحضيرية .

٢ ـ وقد وضعت الجمعية العامة في الاعتبار ، لدى اتخاذها هذا القرار ، أن مجلـــس وزراء منظمة الوحدة الافريقية (١) والمؤتمر السادس لرؤساء دول وحكومات بلدان عدم الانحياز (٢) قـد وافقا على اقتراح اللجنة الخاصة بتنظيم مؤتمر دولي معني بفرض جزاءات على جنوب افريقيا .

٣ ـ وأوصت اللجنة الخاصة في تقريرها الى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثيـن (٣) بما يلـــي :

(أ) أن ينظم المؤتمر بواسطة اللجنة بالتعاون مع منظمة الوحدة الافريقية وبالتشاور مـع جميع الهيئات المعنية الأخرى ؛

(ب) أن تشترك في المؤتمر الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والحركات المناهضـــة للفصل العنصرى وحركات التضامن ، والنقابات والكنائس والمنظمات غير الحكومية الأخـــرى فضـــلا عن الخبراء ؛

(ج) أن تسبق المؤتمر أعمال تحضيرية مكثفة بما في ذلك اجتماع تحضيرى في وقت مبكـــر من ١٩٨٠ ، يشترك فيه ممثلو المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية وحركات تحريـــر الجنوب الافريقي فضلا عن الخبراء .

٤ ـ وعلاوة على ذلك أوضحت اللجنة الخاصة أنها تنوى ايلاء اهتمام خاص طوال السنة القادمـة لحملة فرض جزاءات شاملة ضد جنوب افريقيا وتشجيع المؤتمرات والحلقات الدراسية الاقليمية والوطنية وغير الحكومية في هذا الصدد .

ثانيا ـ الأعمال التحضيرية للمؤتمر المقترح

٥ ـ عقدت اللجنة الخاصة ورئيسها ، عملا بقرار الجمعية العامة ٣٤/٩٣ جيم ، سلسلـــة من المشاورات مع منظمة الوحدة الافريقية حول تنظيم المؤتمر الدولي . كما أجرى الرئيس أيضا مشـــاورات

---

(١) أنظر A/34/552 ، المرفق الأول ، القرار م و/قرار ٧٣٤ (د ـ ٣٣) .

(٢) أنظر A/34/542 ، المرفق ، الفرع الأول ، الفقرة ٤٧ .

(٣) أنظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقـم ٢٢ (A/34/22) الفرع ثانيا ، دال .

مع عدد من الحكومات ومع العديد من المنظمات غير الحكومية فضلا عن الخبراء من الأفراد حول جوانب مختلفة من الترتيبات الخاصة بالمؤتمر .

٦ — وبناء على طلب اللجنة الخاصة ، وافق المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) على توفير تسهيلات في مقر اليونسكو في باريس لعقد المؤتمر كما وافقت حكومة نيجيريا على استضافة الاجتماع التحضيري . ورحبت اللجنة الخاصة مع الامتنان بهذه العروض .

٧ — وأعلن الأمين العام في ١٠ نيسان/ابريل ١٩٨٠ ، عملا بالقرار ٣٤/٩٣ جيم ، أن السيد بسوفوس . جيرماكوى ، وكيل الأمين العام للشؤون السياسية والوصاية وانهاء الاستعمار قد اختير أمينا عاما للمؤتمر . وبناء على طلب اللجنة الخاصة قام السيد ادم كودجو ، الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية بتعيين السيد بيتر أونو ، مساعد الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية ، أمينا سياسيا للمؤتمر .

٨ — وفي نيسان/ابريل شكلت اللجنة الخاصة لجنة تحضيرية للمؤتمر تتكون من أعضاء مكتب اللجنة الخاصة وممثلي منظمة الوحدة الافريقية وحركات التحرير الوطني في جنوب افريقيا وناميبيا — وهي المؤتمر الوطني الافريقي لجنوب افريقيا ومؤتمر الوحدويين الافريقيين لآزانيا ، ومنظمة شعب جنوب غرب افريقيا — ومن ممثلين لأمانتي الأمم المتحدة واليونسكو بصفة مراقبين .

٩ — ان المشاورات الشاملة للجنة الخاصة ، والتطورات التي جرت خلال العام أقنعت اللجنة التحضيرية واللجنة الخاصة بصواب تأجيل المؤتمر والاجتماع التحضيري . وقد وضعتا في الاعتبار بعض الصعاب العملية المتعلقة بمواعيد المؤتمر فضلا عن ضرورة ضمان أن تكون الأعمال التحضيرية وافية حتى يسهم المؤتمر مساهمة هامة في تحقيق الأهداف التي حددتها الجمعية العامة ، في ضوء التطورات الهامة الجديدة في الجنوب الافريقي ، وبخاصة استقلال زمبابوى والتقدم الكبير لكفاح شعبي جنوب افريقيا وناميبيا من أجل التحرير .

١٠ — ورأت اللجنتان أن المؤتمر سيكون حدثا رئيسيا في اطار حملة فرض الجزاءات على جنوب افريقيا والالتزام القوى من قبل المجتمع الدولي لضمان القضاء على الفصل العنصرى . واتفقتا على أن هذا المؤتمر ينبغي أن يسبقه اعداد وثائق يعتدّ بها حول جميع جوانب المسألة ، ومشاورات شاملة بين الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والغير الحكومية ، وزيادة توعية الجمهور للقضايا التي ينطوى عليها الأمر . كما اتفقتا على ضرورة تأمين اشتراك جميع الحكومات فضلا عن المنظمات والخبراء على مستوى عال في المؤتمر حتى يتمخض عن قرارات وتوصيات تؤدى الى مرحلة جديدة في الحملة الدولية ضد الفصل العنصرى في ضوء الحالة الراهنة في جنوب افريقيا .

١١ — وبينما اعترفتا بالحاجة الى عمل عاجل والحاجة الملحّة الى مبادرات أخرى بشأن الجزاءات ، رأتا أن المؤتمر ذاته سيكون أكثر فعالية اذا ما عقد عقب أعمال تحضيرية أكثر شمولا .

ثالثا — حملة من أجل فرض جزاءات على جنوب افريقيا

١٢ — وبغية دعم الحملة من أجل فرض جزاءات على جنوب افريقيا ، اشتركت اللجنة الخاصة في رعاية ثلاث حلقات دراسية ومؤتمرات خلال السنة الماضية وهي :

(أ) حلقة دراسية دولية حول دور الشركات عبر الوطنية في جنوب افريقيا ، نظمتها الحركة البريطانية المناهضة للفصل العنصري ، وعقدت في لندن من ٢ الى ٤ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٩ ؛

(ب) حلقة دراسية دولية حول فرض حظر نفطي على جنوب افريقيا ، نظمتها اللجنة الهولندية المعنية بالجنوب الافريقي وفريق عمل كيروس ، وعقدت في امستردام من ١٤ الى ١٦ آذار/مارس ١٩٨٠ ؛

(ج) مؤتمر عمل للمنظمات غير الحكومية لفرض جزاءات على جنوب افريقيا ، نظمته اللجنة الفرعية للمنظمات غير الحكومية المعنية بالعنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري وانهاء الاستعمار ، عقد في جنيف من ٣٠ حزيران /يونيه الى ٣ تموز/يوليه ١٩٨٠ .

كما اشتركت أيضا في رعاية اجتماع للمنظمات التي تشن حملة ضد منح قروض مصرفية لجنوب افريقيا نظمه المجلس العالمي للبرنامج الكنائسي لمناهضة العنصرية وانهاء تقديم القروض الى جنوب افريقيا ، عقد في جنيف في ٤ تموز/يوليه ١٩٨٠ .

١٣ - وعقدت عدة جلسات استماع بشأن أمور ذات صلة بالجزاءات وتدابير أخرى ضد جنوب افريقيا وعملت على تحقيق الاحتفال بيوم دولي لفرض الحظر النفطي على جنوب افريقيا (٢٠ أيار/مايو ١٩٨٠) . وثمة أحداث أخرى نظمتها المنظمات غير الحكومية قد شجعتها اللجنة الخاصة واشتركت فيها ، واتخذت كذلك سلسلة من المبادرات لتشجيع فرض جزاءات متعددة الأطراف وانفرادية ضد جنوب افريقيا .

١٤ - وتمكنت اللجنة الخاصة عن طريق هذه الأنشطة من تأمين اعداد ونشر عدد من البحوث بشأن الجزاءات ضد جنوب افريقيا ومن التشاور مع العديد من الحكومات والمنظمات حول بعض الجوانب المتعلقة بالجزاءات وتمكنت من ايجاد تأييد عام أكبر للجزاءات .

رابعا - الحاجة الى مؤتمر دولي وغرض هذا المؤتمر

١٥ - تشير اللجنة الخاصة الى أن حركة التحرير الوطني لجنوب افريقيا والدول الافريقية المستقلة قد دأبت منذ عقدين من السنين على المطالبة بفرض جزاءات ضد جنوب افريقيا بوصفها أنسب وأنجع عمل يقوم به المجتمع الدولي لتحقيق القضاء على الفصل العنصري وتحرير جنوب افريقيا .

١٦ - وفي القرار ١٧٦١ (د - ١٧) المؤرخ في ٦ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٦٢ طلبت الجمعية العامة الى الدول الأعضاء أن تتخذ ، منفردة أو مجتمعة ، عدة تدابير محددة ، لحمل جنوب افريقيا على التخلي عن سياساتها العنصرية . وان هذه التدابير ، اذا ما طبّقت عالميا ، كان من شأنها أن تشكل جزاءات فعّالة ضد نظام جنوب افريقيا العنصري . واللجنة الخاصة التي أنشئت عملا بهذا القرار قد ناصرت حملة فرض الجزاءات منذ بدايتها في ١٩٦٣ ، وشاركت في تنفيذ القرارات التي اعتمدتها الجمعية العامة ومجلس الأمن منذ ذلك الحين .

١٧ - وفي القرار ٢٠٥٤ ألف (د - ٢٠) المؤرخ في ١٥ كانون الأول /ديسمبر ١٩٦٥ ، استرعت الجمعية العامة انتباه مجلس الأمن الى أن الحالة القائمة في جنوب افريقيا تشكل تهديدا للسلم

والأمن الدوليين ، والى ضرورة اتخاذ التدابير المقررة بموجب الفصل السابع من الميثاق لحل مشكلة الفصل العنصرى ، وأن التطبيق العالمي للجزاءات الاقتصادية هو السبيل الوحيد للوصول الى حل سلمي . وقد حظيت هذه النتيجة التي خلصت اليها الجمعية العامة بتأييد متزايد منذ ذلك الحين من جانب الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في الدورات التالية .

١٨ - وفي ٧ آب/اغسطس ١٩٦٣ طلب مجلس الأمن رسميا في قراره ١٨١ (١٩٦٣) الى جميع الدول الكف على الفور عن بيع وشحن الأسلحة والذخيرة بجميع أنواعها والمركبات العسكرية الى جنوب افريقيا . وهذا الحظر على الأسلحة ، الذى نظرت اليه بعض الدول على أنه توصية ، قد تعزز في قرارات تالية في ١٩٦٣ و ١٩٦٤ و ١٩٧٠ و ١٩٧٢ .

١٩ - وفي القرار ١٩١ (١٩٦٤) المؤرخ في ١٨ حزيران/يونيه ١٩٦٤ أنشأ مجلس الأمن لجنة خبراء للاضطلاع بدراسة تقنية وعملية وتقديم تقرير الى المجلس بشأن " جدوى وفعالية وآثار التدابير التي يمكن ، عند الاقتضاء ، أن يتخذها المجلس عملا بميثاق الأمم المتحدة " .

٢٠ - وقرر مجلس الأمن أيضا في قراره ٣١١ (١٩٧٢) المؤرخ في ٤ شباط/فبراير ١٩٧٢ على سبيل الاستعجال ، النظر في طرق لحل الحالة الراهنة الناجمة عن سياسات الفصل العنصرى لحكومة جنوب افريقيا .

٢١ - الا أنه بينما استمرت الحالة في جنوب افريقيا في التدهور بصورة مستمرة وأدت الى توتر متزايد بالنسبة للسلم الدولي فان الأمم المتحدة لم تتمكن من القيام بعمل الزامي بموجب الفصل السابع من الميثاق على الرغم من التأييد المتزايد بين الدول الأعضاء للقيام باجراء فعّال ضد النظام العنصرى في جنوب افريقيا حتى عام ١٩٧٧ . ويرجع ذلك أساسا الى معارضة بعض الدول - الشركاء التجاريون الرئيسيون لجنوب افريقيا ، وبخاصة ثلاثة أعضاء دائمين في مجلس الأمن (فرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية) - لأية جزاءات ضد جنوب افريقيا .

٢٢ - ولذلك ، فان تقرير لجنة الخبراء التي أنشأها مجلس الأمن في ١٩٦٤ لم ينظر فيه مطلقا من جانب مجلس الأمن والحكم الوارد في القرار ٣١١ (١٩٧٢) لم يطبّق .

٢٣ - وفي ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ ، وعقب تطورات خطيرة في جنوب افريقيا وفي ضوء الاعلان (٤) الذى اعتمده المؤتمر العالمي لمكافحة الفصل العنصرى المعقود في لاغوس في آب/اغسطس ١٩٧٧ ، اعتمد مجلس الأمن ، عملا بالفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة ، القرار ٤١٨ (١٩٧٧) بشأن فرض حظر الزامي على الأسلحة الى جنوب افريقيا .

٢٤ - وأعربت اللجنة الخاصة وغالبية الدول الأعضاء عن أملها في أن يعقب هذا القرار الهام توسّع تدريجي في الجزاءات ، خاصة وأن النظام العنصرى في جنوب افريقيا لم يأبه بالرأى الدولي ، بل واصل بدلا من ذلك ممارسة سياسة الفصل العنصرى والقمع ولجأ الى زيادة أعمال العدوان ضد البلدان المجاورة .

---

(٤) أنظر تقرير المؤتمر العالمي لمكافحة الفصل العنصرى (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيعات E.77 XIV.2) ، الباب العاشر .

٢٥ — وقد حتّمت هذه الحالة تنظيم مؤتمر عالمي ثان للنظر في التطورات التي طرأت منذ مؤتمر لاغوس في آب/اغسطس ١٩٧٧ ، يعنى على وجه الخصوص بمسألة القيام بعمل ملموس وفقا لميثاق الأمم المتحدة .

٢٦ — وتشير اللجنة الخاصة الى أن مؤتمر لاغوس ، حين دعا الى فرض حظر على الأسلحة الى جنوب افريقيا ، عملا بالفصل السابع من الميثاق ، أضاف في الوقت نفسه :

" ان المؤتمر يعترف بالحاجة الملحّة الى تدابير اقتصادية وغيرها تطبّق عالميا ، لتأمين القضاء على الفصل العنصري . ويثني على جميع الحكومات التي اتخذت مثل هذه التدابير وفقا لقرارات الأمم المتحدة . ويطلب الى الأمم المتحدة والى جميع الحكومات فضلا عن المصالح الاقتصادية ، بما في ذلك الشركات عبر الوطنية ، أن تنظر على سبيل الاستعجال في اتخاذ مثل هذه التدابير ، ومن بينها الكفّ عن تقديم القروض الى جنوب افريقيا والاستثمارات فيها . ويرجو من اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري أن تعمل ، بالتعاون مع منظمة الوحدة الافريقية وجميع المنظمات المناسبة الأخرى ، على تحقيق تنفيذ التوصيات الواردة أعلاه " .

٢٧ — ان اللجنة الخاصة على يقين بأن المؤتمر الدولي المعني بفرض الجزاءات على جنوب افريقيا في وسعه ، اذا ما أعدّ له جيدا ، أن يكون محفلا لتبادل كامل للآراء حول جميع أشكال العمل الدولي ، بما في ذلك فرض المزيد من الجزاءات ، وللنظر في الوسائل التي تؤدي الى تكثيف العمل الدولي وزيادة تنسيقه .

٢٨ — وسيستعرض المؤتمر التدابير التي اتخذها المجتمع الدولي ، وبخاصة منذ مؤتمر لاغوس ، نحو القضاء على الفصل العنصري ، ويدرس مدى استصواب وجدوى وفعالية اتخاذ تدابير أخرى لهذا الغرض ، بما في ذلك فرض الجزاءات ، ويتبادل الآراء حول وضع برنامج عمل في المرحلة الراهنة .

٢٩ — وفي حين أن اللجنة الخاصة لا تتوقع وجود اتفاق كامل حول جميع التدابير ، فانها تأمل أن يكون في الامكان اتخاذ خطوات هامة نحو عمل أنجع عن طريق التشاور وتوافق الآراء . كما ترى أيضا أنه ينبغي استطلاع امكانيات القيام بعمل من جانب الدول ، قبل اتخاذ مجلس الأمن مقررات في هذا الشأن ، وكذلك من جانب المنظمات غير الحكومية ومن جانب الرجال والنساء ذوي الضمائر . وتشعر أن مثل هذا العمل قد يكون ركيزة لتدابير تطبّق عالميا في ظل رعاية مجلس الأمن .

٣٠ — وتود اللجنة الخاصة أن تكرر اقتناعها بأن الجزاءات الشاملة ضد جنوب افريقيا ليست ملائمة ومجدية وانما هي ملحّة أيضا . الا أنها تعترف بأن ثلاثة أعضاء دائمين في مجلس الأمن وعدد من الشركاء التجاريين الرئيسيين لجنوب افريقيا لا يزالون يعارضون الجزاءات . وتنظر اللجنة الى المؤتمر على أنه جهد رئيسي في سبيل التغلب على حالة الجمود والمساعدة على تحقيق تقدم ملموس .

خامسا — ترتيبات للمؤتمر وللاجتماع التحضيري

٣١ — قدمت اللجنة الخاصة في ضوء الاعتبارات المذكورة أعلاه ، التوصيات التالية بشأن تنظيم المؤتمر والاجتماع التحضيري

١ - تنظم الأمم المتحدة المؤتمر الدولي المعني بفرض الجزاءات على جنوب افريقيا بالتعاون مع منظمة الوحدة الافريقية ، في موعد تحدده اللجنة التحضيرية بالتشاور مع الأمين العام للأمم المتحدة . وتكون مدة المؤتمر ستة أيام عمل .

٢ - ترسل الدعوات لحضور المؤتمر الى جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ، والوكالات المتخصصة ، وهيئات الأمم المتحدة المعنية ، والى هيئات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، والى الرئيس الحالي لمؤتمر بلدان عدم الانحياز والى المنظمات الحكومية الدولية التي منحت مركز المراقب في الجمعية العامة ، والى حركات التحرير الوطني التي تعترف بها الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية . وتبت اللجنة التحضيرية في أمر توجيه الدعوات الى المنظمات غير الحكومية والخبراء من الأفراد .

٣ - وسيسير المؤتمر أعماله في :

(أ) جلسات عامة تكرس للادلاء ببيانات من جانب ممثلي الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية وحركات التحرير الوطني فضلا عن آخرين تعينهم اللجنة التحضيرية ، ولاعتماد الوثائق النهائية ؛

(ب) لجنة سياسية ، تستعرض الاجراءات التي اتخذتها الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ، وتقديم اقتراحات بشأن مزيد من الاجراءات ؛

(ج) لجنة تقنية ، تنظر في الجوانب التقنية للجزاءات والتدابير الأخرى .

٤ - ويعقد اجتماع تحضيري واحد أو أكثر لتبادل الآراء بشأن جميع المسائل المدرجة في جدول الأعمال واعداد الوثائق الأساسية لمناقشتها في المؤتمر .

وتقرر اللجنة التحضيرية الترتيبات للاجتماعات التحضيرية .

وأدرجت في مرفقات هذا التقرير مقترحات مؤقتة لجدول أعمال المؤتمر ومبادئ توجيهية للمؤتمر . وعلى اللجنة التحضيرية أن تضعها في صورتها النهائية في ضوء المناقشة التي ستجرى في الجمعية العامة .

المرفق الأول

مشروع جدول أعمال المؤتمر الدولي المعني بفرض جزاءات على جنوب افريقيا

١ - استعراض الحالة الراهنة في جنوب افريقيا والجنوب الافريقي ككل .

٢ - العمل الدولي لمناهضة الفصل العنصري وتأييد كفاح التحرير في جنوب افريقيا : استعراض الاجراءات التي اتخذتها الحكومات والمنظمات والنظر في اتخاذ مزيد من الاجراءات .

٣ - النظر في جميع جوانب فرض الجزاءات على جنوب افريقيا .

٤ - إعلان المؤتمر .

المرفق الثانـــي

المبادئ التوجيهية المقترحة للمؤتمر الدولي المعنـــي بفرض جزاءات علـــى جنوب افريقيـــــا

ألف ـ تنظيـم المؤتمـــر

١ ـ تسير أعمال المؤتمر الدولي المعني بفرض جزاءات على جنوب افريقيا في جلسات عامـــة وفـي لجنتين ، اللجنة السياسية واللجنة التقنية . ومن حق جميع الحكومات والمنظمات والأفراد المدعوّين لحضور المؤتمر الاشتراك في الجلسات العامة وفي اللجنتين . وتفتح جميع الجلسات للصحافـــة والجمهور ، ما لم يتقرر غير ذلك .

٢ ـ تعقد جلستان عامتان في يوم افتتاح المؤتمر وتكرّس الجلستان لما يلي :

(أ) افتتاح الأمين العام للأمم المتحدة للمؤتمر ؛

(ب) انتخاب الرئيس وأعضاء مكتب المؤتمر الآخرين ؛

(ج) كلمات رؤساء الدول والحكومات ؛

(د) بيانات يدلي بها الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية ، والمدير العام لليونسكو ، ورؤساء هيئات الأمم المتحدة المعنية بالجنوب الافريقي ، وزعماء حركات تحرير جنوب افريقيا وناميبيا ، والضيوف المدعوّون خصيصا .

٣ ـ وتعقد عقب ذلك الاجتماعات العامة واجتماعات اللجان في وقت واحد .

٤ ـ وتكرس الجلسات العامة للادلاء ببيانات من جانب ممثلي الحكومات والمنظمات الحكوميـــة الدولية ، وعدد محدود من الضيوف الخاصين ، وممثلي المنظمات غير الحكومية والخبراء الذين عيّنتهم اللجنة التحضيرية ، وللنظر في تقارير اللجنتين واعلان المؤتمر .

٥ ـ وتقوم اللجنة التوجيهية للمؤتمر باعداد مشروع الاعلان .

٦ ـ وتنظر اللجنة السياسية في البندين ٢ و ٣ من جدول الأعمال وتقدم تقريرا الى المؤتمر .

٧ ـ وتنظر اللجنة التقنية في البند ٣ من جدول الأعمال مع اشارة خاصة الى :

(أ) وسائل التنفيذ الكامل والفعّال لحظر الأسلحة المفروض على جنوب افريقيا ؛

(ب) الوسائل الكفيلة بمنع جنوب افريقيا من اكتساب القدرة على انتاج الأسلحة النووية ؛

(ج) جدوى وفعالية وآثار الجزاءات الأخرى المفروضة على جنوب افريقيا ؛

' ١ ' التدابير الدبلوماسية ؛

' ٢ ' الحظر النفطي ؛

' ٣ ' حظر القروض والاستثمارات ؛

' ٤ ' وقف وصلات النقل الجوى ووصلات النقل البحرى ؛

' ٥ ' الحظر الانتقائي أو الشامل على التجارة .

٨ - وتعرض تقارير اللجنتين على الجلسة العامة .

باء - أعضاء مكتب المؤتمر

٩ - ينتخب المؤتمر رئيسا ونواب رئيس ومقررا . ويعين رئيس المؤتمر رئيسي اللجنتين من بين نواب الرئيس .

١٠ - تنتخب اللجنتان نواب رئيسيهما ومقرريهما . ويجوز لهما أن تعيّنا لجنتي صياغة .

١١ - يشكل أعضاء مكتب المؤتمر لجنة توجيهية تكون مسؤولة عن جميع المسائل المتعلقة بالمؤتمر وعن اعداد مشروع الاعلان . وتجتمع وفقا لما تقتضيه الحاجة ولها أن تدعو منظمة الوحدة الافريقية وحركات التحرير والمشتركين الآخرين لحضور اجتماعاتها .

جيم - البيانات

١٢ - تحدد مدة البيانات في الجلسات العامة بعشر دقائق لكل بيان فيما عدا الضيوف الخاصين .

١٣ - تحدد مدة البيانات في اللجنتين بخمس دقائق لكل بيان فيما عدا الحالات التي تقرر فيها اللجنتان خلاف ذلك .

دال - الرسائل

١٤ - الرسائل الواردة الى المؤتمر من رؤساء الدول والحكومات أو كبار الموظفين التنفيذيين في المنظمات الحكومية الدولية تصدر بوصفها وثائق للمؤتمر وتدرج في محاضر المؤتمر .

هاء - التصويت

١٥ - يرجى أن تتخذ جميع قرارات اللجنة بالاجماع أو بتوافق الآراء . واذا تطلّب الأمر اجراء تصويت يكون لممثلي الدول الأعضاء في الأمم المتحدة فقط الحق في التصويت .

واو - مسائل أخرى

١٦ - اللغات الرسمية في المؤتمر هي الانكليزية والفرنسية وستوفّر الترجمة من والى الانكليزية والفرنسية والروسية والاسبانية والصينية .

١٧ - جميع المسائل الاجرائية التي لا تحكمها هذه المبادئ التوجيهية تتقرر وفقا للنظام الداخلي للجمعية العامة للأمم المتحدة .

- - - - -